مدى مُخاطبة الإنسان الآلي (الروبوت) بأحكام المسؤولية المدنية "دراسة تحليلية تأصيلية"

المحامية الدكتورة:

ألاء أحمد شاهين*

الملخص

تقوم المسؤولية المدنية على فكرة الالتزام بتعويض الضرر الذي يُلحقه الشخص بالآخرين بفعله أو بفعل الأشخاص أو الآلات أو الحيوانات التي يُسأل عنها، ولكن إذا كانت أحكام المسؤولية المدنية صالحة للتطبيق على الشخص الطبيعي أو الاعتباري بأحسن الأحوال؛ فإن السؤال الأكثر جدلية هل تصلح هذه الأحكام للتطبيق على الإنسان الآلي (الروبوت) ؟ الأمر الذي أثار جدلاً قانونياً كبيراً في الشرق والغرب سببه قصور التشريعات العربية والأجنبية عن معالجة تلك الإشكالية، فمع تعاظم اعتماد البشرية على الروبوتات العاملة بتقنية الذكاء الاصطناعي في مختلف مناحي الحياة، لدرجة حلت فيها الروبوتات محل الطاقم الطبي في زمن كورونا، كما حلت محل العمال في المصانع، والجنود في المعارك، والقضاة والمحامين في أروقة المحاكم، الأمر الذي حتم على رجال القانون البحث في مسؤولية هذا الوافد الجديد الذي شارك الإنسان مهامه بل حل محله في تأديتها، فهل يتصور مُساءلة الروبوت مدنياً مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية؟ وهل تكتفي القواعد القائمة في مختلف الأقطار العربية للتصدي لهذه المسألة أم أنها بحاجة لإعادة هيكلية للعبء بهذه المهمة؟ الأمر الذي عالجته هذه الدراسة بأسلوب تحليلي تأصيلي مقارن وخرجت بمقترحات قانونية تتمحور حول منح الروبوت الشخصية

* الجامعة العربية الدولية – الجمهورية العربية السورية.

الروبوتية تمهيداً لتحقيق أسس مساءلته المدنية تزامناً مع إحداث نظام تأميني كافي للتصدي لمسألة التعويض، وإلى ذلك الحين وإرساءً لقواعد العدالة وحتى لا يبقى الضرر دون جبر فإن عواقب المسؤولية ستقع على عاتق الشخص الطبيعي أو الاعتباري المسؤول عن سلوكيات الروبوت استناداً لجملة من القواعد والنظريات التقليدية التي لها ما لها من مزايا وعليها ما عليها من عيوب.

الكلمات المفتاحية:

الإنسان الآلي، المسؤولية المدنية، المسؤولية القائمة على الخطأ الشخصي، المسؤولية الموضوعية، السبب الأجنبي، التعويض.

The Extent to Which the Robot Is Addressed by Civil Liability Rules "Original Analytical Study"

Alaa Ahmad Shahin

Abstract

The civil liability is based on the obligation to compensate the harm that a person causes to others by his action or by the actions of the persons, machines or animals for which he is responsible, but if the provisions of civil liability are applicable to the natural or legal person in the best case; the most controversial question is, are these rulings applicable to robots? The matter which sparked a great legal controversy in the East and the West, due to the inadequacy of legislation to address this problem. With the increasing dependence of humanity on robots working with artificial intelligence technology, as robots have replaced the medical staff in the time of Corona, as well as workers in factories, soldiers in battle, judges and lawyers in the corridors of courts, which necessitates lawmen to research in the responsibility of this newcomer, who shared his duties with man, and even replaced him in performing them. Can he imagine the civil accountability of the robot with the legal implications? Are the existing rules in the various Arab countries sufficient to address this issue, or do they need to be restructured to burden this task? This study dealt with that in an analytical and original way, and came out with legal proposals centered around granting the robot the robotic personality for achieving the foundations of its civil accountability, in conjunction with the creation of an adequate insurance system to address the issue of compensation, and until then and the establishment of the rules of justice and so that the damage does not remain without reparation, the consequences of responsibility will fall on the shoulders of the natural or legal person responsible for the behavior of the robot, based on a set of traditional theories that have their advantages and disadvantages.

Key words: Robots, civil liability, liability based on personal fault, objective liability, foreign cause, compensation.

المقدمة:

وفقاً للرئيس الروسي فلاتيمير بوتين فإن :"الذكاء الاصطناعي هو المستقبل ليس بالنسبة إلى روسيا فقط بل بالنسبة إلى البشرية كلل ومن يقود هذا المجال سيصبح قائداً للعالم بأسره"[1]،ووفقاً للفيلسوف الفرنسي Paul Valery إن: "كل إنسان هو في طور التحول ليصبح آلة، لا بل الأصح هو أن الآلة هي التي بصدد تطورها لتتحول إلى إنسان"، شكلت هذه المقولة أول مقاربة فعلية لإشكالية مستقبل الآلة في تعايشها مع الإنسان، إذ يسجل هذا التساؤل أول طرح في مجال الذكاء اللايبولوجي أو ما يعرف بالذكاء الآلي (الذكاء الاصطناعي)[2]، ومن الناحية التقنية يعتبر الذكاء الاصطناعي وليد مجالين علميين هما علم السلوكيات والعصبيات وعلم الإعلام الآلي أو كما يسمى حديثاً بعلم المعلوماتية، وقد استحدث الذكاء الاصطناعي على يد John MC Carthy & Marvin Lee Minsky منظمي مؤتمر Dartmouth لعام 1956م الذي اعترف بالذكاء الاصطناعي كميدان بحثي قائم بذاته، وعرّف معجم Merriam Webster الذكاء الاصطناعي بأنه: قدرة الآلة على محاكاة السلوك البشري[3]، أما تعريف الذكاء الاصطناعي وفق المعيار ISO 2382-28 فهو : قدرة الوحدة البرمجية على تنفيذ مهام

---

(1) "Искусственный интеллект-это будщее не только россии но и всего человечества ...тот кто станет лидером в этой сфере станет правителем мира" Владимир путин.

(2) Carmody, F.J. (1952), les cahiers de la pléiade, french review, 21-31 مشار إليه لدى سامية شهبي قمورة وباي محمد و خيرية كروش، الذكاء الاصطناعي بين الواقع والمأمول "دراسة تقنية وميدانية"، حوليات جامعة الجزائر، عدد خاص، الملتقى الدولي للذكاء الاصطناعي : تحد جديد للقانون، الجزائر 28/27 نوفمبر 2018م، ص 1 .

(3) «1:a branch of computer science dealing with the simulation of intelligent behavior in computers; 2: the capability of a machine to imitate intelligent human behaviour»
See: www.merriam-webster.com/dictionary/artificial%20intelligence visited on 6\6\2021 at 4:00p.m.

العقل البشري مثل التفكير والتعلم[1]، ووفقاً للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي فإن الذكاء الاصطناعي هو علم استنباط نظم قادرة على حل المشاكل وأداء الوظائف بمحاكاة العمليات الذهنية[2]، وبشكل عام تظهر أنواع الذكاء الاصطناعي[3] في الذكاء الاصطناعي المحدود أو الضيق، والذكاء الاصطناعي العام، وأخيراً الذكاء الاصطناعي الفائق وهو النوع الذي يستطيع القيام بالمهام بشكل أفضل مما يقوم به الإنسان المُتخصص وذو المعرفة[4]، وتظهر أنظمة الذكاء الاصطناعي على شكل برمجيات خالصة (مثل محركات البحث، وأنظمة تمييز الصوت أو الصورة، وأنظمة مساعدة المكفوفين وضعاف البصر)، أو مدمجة ضمن هياكل مادية (مثل الروبوتات، السيارات ذاتية القيادة، الطيارات بدون طيار)، ومن هنا يعتبر الروبوت أحد أهم تجليات الذكاء الاصطناعي بالوقت الراهن، وقد ظهرت كلمة «روبوت» لأول مرة العام 1920م في أحد مسرحيات الكاتب التشيكي كارل تشابيك وترمز كلمة "روبوت" في اللغة التشيكية إلى العمل الشاق، وهي مشتقة من كلمة Robota التي تعني "السُخرة أو العمل الإجباري"، ومبتكر هذه الكلمة هو جوزيف تشابيك في محاولة منه لابتكار اسم ما للآلات الحية في العمل المسرحي والتي تتمتع بخاصية الحركة والقدرة على التعلم والتعاون مع البشر

(1) L'intelligence artificielle est définie par la norme ISO 2382-28 comme la « capacité d'une unité fonctionnelle à exécuter des fonctions généralement associées à l'intelligence humaine, telles que le raisonnement et l'apprentissage » cité par Charlotte TROI, Le Droit à l'épreuve de l'intelligence artificielle, LLM, Université de la Rénuion, 2017, p.15.

(2) لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الجوانب القانونية للعقود الذكي والذكاء الاصطناعي، الدورة 15، نيويورك، 2018م، ص 2.

(3) سيد طنطاوي محمد، الجوانب القانونية للذكاء الاصطناعي والروبوت، المركز الديمقراطي العربي، 2020م، دون رقم صفحة.

4 أحمد علي حسن عثمان، انعكاسات الذكاء الاصطناعي على القانون المدني "دراسة مقارنة"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، عدد 76، 2021م، ص 1533.

إضافة لاتخاذ قراراتها بشكل مستقل نظراً لتفاعلها مع البشر وبيئتها المحيطة [1]، وسمي الروبوت بالعربية الإنسان الآلي والرجل الآلي والإنسالة، وقد ظهر مؤخرًا مصطلح "جسمال" وهو دمج لكلمتي "جسم" و"آلي"، يُشتق منه فعل يجسمل وجسمالة وجمعها جساميل [2]، وعملياً يستخدم مصطلح الروبوت للدلالة على شيء مادي محسوس قادر على التحرك بالمكان والتفاعل مع بيئته المحيطة بفضل نظام الذكاء الاصطناعي الذي يتضمنه والمفرغ ضمن آلة أشبه ما تكون بالجسد البشري[3]، بالمقابل قد نجد أنظمة وبرامج للذكاء الاصطناعي موجودة بشكل غير حسي وغير مفرغة ضمن قالب مادي (ذكاء غير متجسد[4]) وهذه لا نطلق عليها مصطلح الروبوت، ولابد للروبوت من استيفاء ثلاثة شروط ليطلق عليه وصف الروبوت الذكي وهي أن يكون مجهزاً بالخوارزميات التي يمكنها اتخاذ قرارات غير بديهية [5]، وأن يكون قادراً على إيصال قراراته للإنسان، وأخيراً أن يكون مسموحاً له بالتصرف في بيئته بدون إشراف بشري، أما عناصر تكوين الروبوت فتظهر في نظام الذكاء الصناعي والهيكل وأجهزة استشعار وأنظمة الميكاترونيك[6]، إذ تزود الروبوتات بمستجيبات مثل اليدين والأرجل والعجلات

---

(1) M. Guillaume GUEGAN, L'ELEVATION DES ROBOTS A LA VIE JURIDIQUE, Doctorate, Université Toulouse 1 Capitole (UT1 Capitole), 2016, p.12 .

(2) د.أحمد علو، الروبوت جندي حروب المستقبل، الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والاستراتيجية، 2021م، متاح على الرابط : www.politics-dz.com آخر زيارة 2021/6/22م الساعة 10:00 صباحاً.

(3) Le terme robot désigne généralement l'enveloppe physique et matérielle capable de se mouvoir dans l'espace et d'intelligence artificiel dont il est muni, il peut revêtir des apparences diverses le cas échéant proches de celles de l'être humain. Cité par Jacquemin, H., & Hubin, J-B. (2017). Aspects contractuels et de responsabilité civile en matière d'intelligence artificielle. In *Intelligence artificielle et droit* (pp. 73-141). (Collection du CRIDS; No. 41), Larcier, p.76 .

4 حسن محمد عمر الحمراوي، أساس المسؤولية المدنية عن الروبوتات بين القواعد التقليدية والاتجاه الحديث، مجلة كلية الشريعة والقانون، العدد 23، الإصدار 2، الجزء 4، 2021م، ص 3074.

(5)Paulius Cerka, Jurgita Grigiene, Gintare Sirbikyte, Liability for damages caused by artificial intelligence, Computer law & security review, vol.31, 2015, p.377.

(6) M. Guillaume GUEGAN, op cit, p.13 .

والمفاصل والقوابض كما تزود بمستشعرات لفهم البيئة المحيطة به مثل الكميرات والجيروسكوب[1]، أما أبرز أنواع الروبوتات فهي الروبوتات الصناعية والمركبات آلية القيادة والروبوتات الطبية والطائرات بدون طيار[2]، وعليه فإن مجالات استخدام الروبوت تمتد لتشمل الزراعة والصناعة والنقل والصحة والاستكشافات والترفيه والخدمات الاجتماعية والمجال العسكري والتعليمي[3].

أهمية البحث:

تنبع أهمية الدراسة من غياب التنظيم التشريعي لموضوعها وندرة ما عرض على القضاء أو التحكيم من قضايا بخصوصها، إضافة لندرة المراجع العربية بهذا الصدد، أضف لهذا وذاك حداثة الموضوع وغياب السياسات القانونية والبنى التحتية المرتبطة بالذكاء الاصطناعي، ومن هنا فإن هذه الدراسة تهدف لاقتراح تصور قانوني استشرافي للقواعد القانونية التي تحكم المسؤولية المدنية للروبوتات وبالتالي إرساء لبنةٍ قانونية في هذا الموضوع الشديد التعقيد، بحيث تكون بمثابة دليل للقاضي والمحامي والمحكم الذين سيجدون أنفسهم في وقت ما مُلزمين بالإجابة عن الأسئلة التي يطرحها هذا البحث.

إشكالية البحث:

هل يتحمل الذكاء الاصطناعي ممثلاً بالروبوت المسؤولية المدنية بحال اعتدائه على حقوق الآخرين ؟ وبحال كانت الإجابة بنعم من يتحمل تبعة جبر الضرر ممثلاً بالتعويض؟ أيمكننا إيجاد إجابات لهذه الأسئلة في المنظومات القانونية القائمة أم أن الأمر يقتضي التمرد على ما هو قائم بالالتجاء على نظام خاص يتكفل بذلك؟

(1) Stuart J. Russell and Peter Norvig, Artificial Intelligence A Modern Approach, PEARSON, US, 2005, p.971 .

(2) Andrea BERTOLINI, Artificial Intelligence and Civil Liability Legal Affairs, European Union, 2020, p.104.

(3) Stuart J. Russell and Peter Norvig, op cit, p.1006 and after .

منهجية البحث:

بُنيت الدراسة على أكثر من منهج قانوني إذ كان الاعتماد بشكل أساسي على المنهج التحليلي من خلال دراسة الآراء القانونية والفقهية والقضائية وما بنيت عليه من حجج في سبيل تطبيقها على ظواهر مشابهة، إضافة للمنهج التأصيلي الذي يستخدم لدراسة التطبيقات الخاصة وتحليلها ثم محاولة الوصول إلى قواعد عامة تحكمها، كلّ هذا إلى جانب المنهج الوصفي الذي يدرس الأوضاع الراهنة للظاهرة القانونية بأسلوب عملي مؤسس على السوابق القضائية في دول القانون العموميcommon law ودول القانون المدني civil law متبعين الأسلوب اللاتيني في تقسيم محاور الدراسة على النحو التالي:

المبحث الأول: المسؤولية المدنية القائمة على الاعتبار الشخصي

المطلب الأول: نسبة الخطأ الشخصي إلى الروبوت

المطلب الثاني: تعذر نسبة الخطأ الشخصي إلى الروبوت

المبحث الثاني: المسؤولية المدنية القائمة على الاعتبار الموضوعي

المطلب الأول: المسؤولية عن فعل الغير

المطلب الثاني: المسؤولية عن فعل الأشياء (الحية وغير الحية)

المبحث الأول: المسؤولية المدنية القائمة على الاعتبار الشخصي

المسؤولية المدنية هي التزام المدين بتعويض الضرر الذي ترتب على إخلاله بالتزام قانوني مفروض عليه، فإذا كان مصدر هذا الالتزام تصرفاً قانونياً كانت المسؤولية المدنية عقدية، وإذا كان مصدر الالتزام واقعة قانونية تكون المسؤولية تقصيرية[1]، وعند البحث بالمسؤولية المدنية للروبوت فإننا نُخرج نوع المسؤولية من حيث كونها عقدية أم تقصيرية على سند أن المسؤولية عن الأضرار التي تسببها أنظمة الذكاء الاصطناعي للغير ستكون تقصيرية طالما لا يوجد عقد يربط المضرور بالروبوت وطالما أنه لا

[1] أيمن أبو العيال، العمل غير المشروع (المسؤولية التقصيرية)، الموسوعة القانونية المتخصصة، مجلد 6، هيئة الموسوعة العربية، 2010 م، ص 12 وما يليها .

يتصور من باب أولى إقدام الروبوت على التعاقد، كما يخرج من نطاق هذه الدراسة حالة وجود عقد بين الغير وأحد الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الفاعلين في مسيرة حياة الروبوت.

المطلب الأول: نسبة الخطأ الشخصي إلى الروبوت

تستند فكرة المسؤولية المدنية القائمة على الاعتبار الشخصي على ما يمكن وصفه بالمسؤولية المباشرة عن الفعل الشخصي التي تقوم على أساس الخطأ الشخصي المباشر أو غير المباشر، وهذا الخطأ إما أن يكون تقصيري عمدي أو ناتج عن إهمال وقلة احتراز، أو أن يكون خطأ عقدي وهذا النوع يستند بالدرجة الأولى على خطأ الإنسان لا خطأ الروبوت كون الأخير غير مؤهل ليكون طرفاً في العلاقة العقدية، وبالحالتين فإن هذا النوع من المسؤولية يقوم على تحقق فكرة الشخصية في المُساءَل. أولاً: الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوت: البحث في إمكانية مساءلة الروبوت العامل بالذكاء الاصطناعي عن أفعاله ضمن هذه الفرضية مستنداً بالضرورة إلى تحليل أكثر عمقاً يتناول إمكانية منحه الشخصية القانونية، فإن كانت الشخصية الطبيعية قد منحت للإنسان باعتباره إنساناً، فإن الشخصية القانونية إنما منحت له باعتباره أهلاً للتمتع بالحقوق وتحمل الالتزامات مما يعني أن المعول عليه في تحديد اكتساب الشخصية القانونية من عدمها لا الطبيعة البشرية بحد ذاتها وإنَّما القدرة على اكتساب الحقوق والعبء بالالتزامات، ومن هنا ولدت فكرة الشخصية القانونية للشخص الاعتباري، فما المانع من قياس ذلك على الروبوت؟ إذ تطرح اليوم مسألة منح الروبوت الشخصية القانونية لا الإنسانية القائمة على فكرة حرية الاختيار والتي تستدعي بحال ثبوتها تمتعه بمستلزماتها وعناصرها، أو على الأقل الاعتراف للروبوت بالشخصية الروبوتية Personnalité robotique وبموجبها يعتبر الروبوت بمنزلة وسط بين الشيء والكائن البشري وما يتفرع عنها من أهلية تقنية وظيفية[1] مع إمكانية تسخير نظام تأمين خاص به[1] مما يفسح المجال أمام مساءلته

[1] E.Dahiyat – intelligent agents and contracts is a conceptual rethink imperative ? artificial intelligence and law, 15(4), 2007, p.390 مشار إليه لدى عماد عبد الرحيم الدحيات، نحو تنظيم

القانونية، فمنح الشخصية الاعتبارية للذكاء كشخص ثالث يضمن للمضرور حصوله على تعويض لأنه سيجنبه مخاطر إعسار أو إفلاس المصنع أو المالك بحال الرجوع عليهم[2]، ولكن على فرض الاعتراف بهذه الشخصية فقد يظهر معها صعوبة فصل خطأ الروبوت عن خطأ مستخدمه أو منتجه، كما يخشى البعض من خروج الروبوت عن سيطرة الإنسان بحال مُنح الشخصية القانونية بالمقابل يرى الاتحاد الأوروبي أن إحاطة صناعة الروبوتات بسياج من الضمانات الأخلاقية (الإحسان وعدم الخبث أو الإيذاء والاستقلالية أو الحكم الذاتي والعدالة) يكفي لضمان خضوع الروبوت للإنسان[3]، أضف لهذا وذلك أنه إذا كان هدف الاعتراف بالشخصية القانونية تمتع الروبوت بذمة مالية فإن التأمين الإجباري أو الإلزامي أسوة بالتأمين الإلزامي بالسيارات كفيل بالتصدي لمثل هذه المسألة، إذ يرى جانب من الفقه أن الجهة الملزمة بإبرام وثيقة التأمين على الروبوت هي الشركة المصنعة للروبوتات باعتبارها الفاعل المحوري في وجودها[4]، بالمقابل يشترط لنجاح فكرة التأمين ضرورة العمل على تسجيل الروبوتات من باب أولى، بحيث لا يقبل تسجيل الروبوت إلا إذا كان مرفقاً بطلب تسجيله وثيقة تأمين تغطي مسؤوليته عن الأضرار التي قد يسببها للغير، كما نادى البعض بإنشاء صندوق تعويض مخول بمهمة

قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا "إشكالية العلاقة بين البشر والآلة"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية الاقتصادية، مجلد 8، عدد 5، سنة 2019 م، ص 19.

(1) Philippe GLASER et Taylor Wessing, Responsabilité civile du fait du robot doué d'intelligence artificielle: faut-il créer une personnalité robotique ? Contrats Concurrence Consommation, n° 1, Janvier 2018, alerte 1, p.3. مشار إليه لدى معمر بن طرية و قادة شهيدة، أضرار الروبوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعي تحد جديد لقانون المسؤولية المدنية الحالي لمحات في بعض مستحدثات القانون المقارن، حوليات جامعة الجزائر، عدد خاص، الملتقى الدولي للذكاء الاصطناعي: تحد جديد للقانون، الجزائر 28/27 نوفمبر 2018م، ص 135 .

[2] أحمد عثمان، مرجع سابق، ص 1564.

[3] حسن محمد عمر الحمراوي، مرجع سابق، ص3093.

[4] Cindy Van Rossum, liabilitu of robots: legal responsibility in cases of errors or malfunctioning, LLM, faculty of law, 2017\2018, p.40 مشار إليه لدى عمر طه بدوي محمد، النظام القانوني للروبوتات الذكية المزودة بتقنية الذكاء الاصطناعي "دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدني للروبوتات الصادرة عن الاتحاد الأوروبي سنة 2017 ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة القاهرة، 2020م، دون رقم صفحة

صرف الآداءات لفائدة فئة من المضرورين في سياق خاص ويكون لهذه الآداءات طابع التعويض[1]، بحيث يكون هذا الصندوق مكملاً لنظام التأمين الإلزامي ويضمن تعويض المضرور من قبل الشركة المصنعة والمبرمج أو المطور وصولاً إلى المستخدم بالتضامن فيما بينهم[2] بالحالات التي لا يوجد فيها وثيقة تأمين أو لا يوجد فيها تغطية تأمينية.

ثانياً: تقاسم المسؤولية وإمكانية التنصل منها: على سبيل المثال فيما لو كان لدينا نظام تنبيه ذكي أنتج من قبل A وأضيف إلى بيئة منزلية ذكية منتجة من قبل B وتم تركيبه وتشغيله من قبل C وتم حدوث عملية سرقة بالوقت الذي كانت فيه شبكة الانترنت متوقفة بفعل من مزود خدمة الانترنت E لذلك فإن الشرطة لم تخطر بذلك من قبل نظام التنبيه، الأمر الذي قد يفسح المجال للحديث عن مسؤولية تضامنية[3]، ولكن يبقى السؤال الأكثر إلحاحاً عن إمكانية التنصل من هذه المسؤولية بحال ثبوتها؟ الأمر الذي تختلف الإجابة عليه من حالة لأخرى ولكن مما لا خلاف عليه أن تحقق السبب الأجنبي سواء أكنا نتحدث عن مسؤولية عقدية أو تقصيرية[4] كافي لقطع رابطة السببية وبالتالي هدم أحد أركان المسؤولية المدنية التي ترتبط بها وجوداً وعدماً، فالمسؤول عن الضرر لن يجد أمامه سوى نفي علاقة السببية بين الحادث والضرر من خلال إثبات السبب الأجنبي ولا يجديه إثبات أنه اتخذ العناية المطلوبة منه في سبيل منع وقوع

---

(1) VLADECK C. David, Machines without principals: liability rules and artificial intelligence, Washington Law Review, 2014, 89, p.146. مشار إليه لدى معمر بن طرية وقادة شهيدة، مرجع سابق، ص 141 .

2 محمد ربيع أنور فتح الباب، الطبيعة القانونية للمسؤولية المدنية عن أضرار الروبوتات "دراسة تحليلية مقارنة"، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات 23-24 مايو 2021- مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، عدد خاص، 2021م، ص93.

(3) Paulius Cerka, Jurgita Grigiene, Gintare Sirbikyte, op cit, p.386 .

(4) "السبب الأجنبي يصلح أساساً لدفع المسؤولية التقصيرية، وكذلك لدفع المسؤولية العقدية" نقض مصري 1958/5/15م، الهيئة العامة للمواد المدنية والتجارية، السنة 9، ص441، متاح على: www.mohamah.net آخر زيارة 2019/9/6، وانظر أيضاً المادة 166 من القانون المدني السوري: " إذا أثبت الشخص أنّ الضرر نشأ عن سبب أجنبي لا يد له فيه كحادث مفاجئ أو قوة قاهرة أو خطأ المضرور أو خطأ من الغير كان غير ملزم بالتعويض الضرر ما لم يوجد نص أو اتفاق على غير ذلك".

الضرر [1]، فدفع كهذا من شأنه وضع العصي في عجلة المدعي وعرقلة مساعيه بكسب الدعوى، إذ يشمل السبب الأجنبي خطأ المضرور الذي قد يؤدي للإعفاء الكلي أو الجزئي من المسؤولية [2] وخطأ الغير فعلى سبيل المثال الضرر قد لا يكون بفعل المستخدم user-in-charge وإنما قد يكون بفعل الغير الذي قام بإجراء تعديلات غير مرخص بها على نظام الذكاء الاصطناعي دون علم المستخدم، وصولاً إلى القوة القاهرة والتي تتجلى عناصرها في عدم إمكانية التوقع imprévisibilité واستحالة الدفع irrésistibilité والخارجية extériorité [3] .

المطلب الثاني: تعذر نسبة الخطأ الشخصي إلى الروبوت

بحال عدم الاعتراف بالشخصية القانونية للرجل الآلي فعلى أي أساس يمكن نسبة الخطأ الشخصي إليه وبالتالي مُساءلته من الناحية المدنية؟ الأمر الذي سنتعرض له في الأسطر القادمة.

أولاً: عدم الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوت: في ظل التشريعات القائمة حالياً في مختلف الدول العربية والأجنبية لابد وأن يُعزى الخطأ إلى شخص طبيعي أو اعتباري؛ فحتى لو كنا نتحدث عن استقلالية كاملة للروبوت لا حاجة لمنحه الشخصية القانونية على أساس أن وجود قوانين جديدة تخاطب الأفراد أفضل من خلق فئة جديدة من الشخوص القانونية[4] مما يعني عدم إمكانية مساءلة الروبوت عن الأضرار التي يسببها، في حين أن الفاعلين بهذا المجال هم المنتجون، المبرمجون، المستخدمون،

[1] مها بطيخ، المسؤولية المدنية عن أضرار أنظمة الذكاء الاصطناعي "دراسة تحليلية مقارنة"، المجلة القانونية، مجلد 9، عدد5، 2021م، ص 1604.

[2] «le gardien de la chose instrument du dommage est partiellement exonéré de sa responsabilité s'il prouve que la faute de la victime a contribué au dommage ».Civ. 2e, 6 var. 1987 (un arrêt de cassation et deux arrêts de rejets), Bull. civ. II, n°86, JCP 1987. II. 20828, note F. Chabas, Defrénois 1987, art. 34049, n°72, obs. Aubert. Cité par Guillaume Guegan, op cit, p.66 .

[3] Idem, p.60 .

[4] Liability for artificial intelligence and other emerging digital technologies, expert group on liability and new technologies, European Union, 2019, p.38 .

الملاك، ولكن ماذا لو لم يثبت الخطأ أو الإهمال في جانب أياً من هؤلاء؟ الأمر الذي يحتم بنظر البعض الانتقال من نظام قانوني إلى نظام آخر بحيث ننتقل من فكرة المسؤولية المدنية إلى فكرة الإدارة المالية للخسائر[1]، والأكثر من ذلك وحتى على فرض النظر للروبوت باعتباره مدين يلاحظ عدم إمكانية التعويض لأن المدين غير قادر على الدفع[2]، ثم هل يمكن تصور مُساءلة الروبوت عن الفعل غير العمدي ضمن إطار الإهمال أو قلة الاحتراز بمعنى هل الآلة تنسى أو تسهو ؟ طالما أنّ الإجابة على هذا السؤال (على الأقل في الوقت الحالي) هي بالنفي، فإن هذا الأمر سيحتم علينا حصر المُساءلة في الخطأ العمد والمقصود، ولكن حتى هذا الأخير قد يكون غير متحقق فعلاً بالنسبة للروبوت[3] نظراً لغياب الوعي الإدراكي لديه بخطورة أو عدم خطورة فعله، أو حتى مطابقته للقانون أو عدم مطابقته، ففي مجال تحليل عناصر الخطأ لابد أن يتمتع مرتكبه بأهلية التمييز والتي تُعرف بأنها قدرة الشخص على فهم نتائج تصرفاته أو بمعنى أدق القدرة على التمييز بين الخطأ والصواب[4] أضف لذلك أنه بالمسؤولية القائمة على الاعتبار الشخصي هناك صعوبة في تحديد الخطأ في حالة الضرر الناتج عن تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي الأمر الذي يحتاج إلى بذل جهد ووقت مضاعفين، خاصةً وأن تطبيقات الذكاء الصناعي موزعة على عدة مستويات[5] الأول هو Level A apps

(1)Emiliano Marchisio, In support of no-fault civil liability rules of artificial intelligence, A spring Nature Journal, Vol.1:54, 2021, p.12 .

(2)Idem, p.15.

3 حسن محمد عمر الحمراوي، مرجع سابق، ص3067.

(4)"L'aptitude d'une personne à apprécier les conséquences de ses actes ou plus prasaiquement comme la capacité de discerner le bien et le mal " B. Du Buisson et al., la responsabilité civile, chronique de jurisprudence 1996-2007 coll. Les dossiers du journal des tribunaux, vol .74, Bruxelles, Larcier, 2009, p.35. Cité par Jacquemin, H., & Hubin, J-B, op cit, p.116 .

(5) Era Kahana, Intellectual property infringement by artificial intelligence, Stanford Center for Legal Informatics, available at :
https://web.stanford.edu/dept/law/ipsc/ visited on 20\5\2021 at 11:00a.m.

والمصمم لتنفيذ عمليات معينة غير خاضعة للمتغيرات التشغيلية، والثاني Level B apps القادر على الاستجابة لأوامر المستخدم المتعلقة باسترجاع البيانات من مصادر خارجية إلى الجهاز المضيف، والثالث Level C apps الذي يتميز بخاصية الاستقلال في اتخاذ القرار وتحديد المصادر والبيانات القابلة للاستدعاء، وأخيراً Level D apps الذي يتمتع بمستويات معقدة من الذكاء بحيث يمكن أن يتصرف بطريقة غير قابلة للتوقع نظراً لقدراته الإدراكية الذاتية، فإذا كانت المسؤولية بالمستويات الثلاثة الأولى تقع على عاتق المبرمج أو المشغل[1] فإنه حتى الآن لا يوجد إجابة قانونية بالنسبة للمستوى الرابع خاصة وأن البشر قد لا يستطيعون توقع الاعتداء من قبل الروبوت.

ثانياً: النظريات القانونية البديلة: قد يطرح السؤال عن إمكانية تطبيق نظرية المسؤولية المطلقة في الحالة التي يفقد فيها الإنسان كلياً سلطة التحكم في سلوكيات الروبوت العامل بالنظام الذكي وبموجبها يسئل المنتج ومصمم البرامج التشغيلية والموزعين والمتدخلين في التسويق[2]، أو نظرية إدارة المخاطر Risk Management Approch وبموجبها تلقى المسؤولية على عاتق الشخص القادر على السيطرة أو تخفيف الخطر الناتج عن الروبوت[3] استناداً للخيارات المتاحة أمامه دون أن يكون

---

[1] المشغل هو المالك أو المستخدم فعندما يكون التشغيل من قبل شخص أخر غير المالك نطلق عليه اسم المستخدم، عمر طه بدوي محمد، مرجع سابق، بدون رقم صفحة.

[2] VLADECK C. David, Machines without principals: liability rules and artificial intelligence, Washington Law Review, 2014, 89, p.146. مشار إليه لدى معمر بن طرية و قادة شهيدة، مرجع سابق، ص 133.

[3] المسؤولية عن النشاطات ذات الخطر غير الاعتيادي : إذ ووفقاً لهذه النظرية تكمن خطورة الروبوت في قدرته على جمع المعلومات من الوسط الخارجي والاستجابة التلقائية للظروف المحيطة بطريقة قد تكون غير قابلة للتوقع وعليه طالما أنه قادر على جمع المعطيات من البيئة المحيطة و الاستجابة بها بشكل غير متوقع وطالما أن السيطرة عليه بشكل مطلق من قبل الإنسان أمر غير متصور في بعض الحالات فهذا يجعله مصدراً للخطر، ولكن النقد الذي يمكن توجيهه لهذه النظرية يكمن بأن إعمالها يتطلب بأن يكون النشاط الخطر أمر غير شائع أو غير اعتيادي، مما يعني أنه كلما زاد استخدام الروبوتات في حياتنا اليومية كلما صعب على المحاكم تطبيق هذه النظرية انظر في ذلك :
Hubbard, Sophisticated Robots: Balancing Liability, Regulation, and Innovation, 66 Fla. L. Rev. 1803, 1865 (2014). Referred by Paul Opitz, Civil Liability and Autonomous Robotic Machines: Approaches in the EU and US, Stanford, Vienna, Transatlantic Technology Law Forum, TTLF Working Papers, No. 43, 2019, p. 23 .

بالضرورة هو نفسه الشخص الذي ثبت الخطأ في جانبه، وبهذه الحالة فإن تقييم قرار الفاعل فيما إذا كان صحيحاً وكافياً لمنع وقوع الخطر أمر متروك للقضاء، ولكن قد يستحيل في بعض الأحيان التنبؤ بسلوك الروبوت وهذا يسلب الشخص المعتاد القدرة على معرفة ما يجب فعله أو الامتناع عن فعله بغية تجنب وقوع الضرر، لاسيما في ظل تطور سلوكيات الروبوتات المرضية[1]، وقد تبدو نظرية إدارة المخاطر حل محتمل لإقامة المسؤولية على عاتق الأشخاص المستفيدين من استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي، ولكن من هم هؤلاء المستفيدين؟ وفقاً لنظرية Deep pocket theory فإن الشخص الذي ينخرط في نشاطات خطرة لابد وأن يتحمل مسؤولية تعويض الأضرار الناجمة عن ذلك مقابل المنفعة التي يحصل عليها[2]، وفي سياق متصل أوجد المشرع الأوروبي عام 2017 نظرية جديدة بخصوص المسؤولية المدنية للروبوتات الذكية أطلق عليها اسم نظرية النائب الإنساني المسؤول[3] Human agent أو ما يسمى بقرين الروبوت الذي تقوم مسؤوليته على خطأ واجب الإثبات وذلك بهدف نقل عبء المسؤولية من الروبوت إلى الإنسان بقوة القانون[4] بحيث يكون هناك شخص مسؤول عن تعويض الأضرار الناشئة عن أفعال الروبوتات، وتظهر الإشكالية بأن نظام النائب القانوني الذي

---

(1) Ugo Pagallo, The Laws of Robots: Crimes, Contract and Torts, Springer, 2017, p.75.

2 ففي سابقة Nilsson V Gen.Motors co. لعام 2018 أمام قضاء ولاية كاليفورنيا الأمريكية وهي أول قضية أمريكية ضد السيارات ذاتية القيادة، اتهم نيلسون سائق السيارة بالمسؤولية عن الحادث، وطالب شركة تأمينه بدفع التعويضات اللازمة، إلا أن الأخيرة دفعت بأن عقدها مع عميلها يغطي فقط الحوادث الناشئة عن الخطأ البشري للعميل ولا يشمل الحوادث أثناء القيادة الآلية؛ مشددة أن سبب الحادث هو خطأ السائق الآلي لا الخطأ البشري، مما دفع محامي جهة الادعاء لمقاضاة الشركة المصنعة للسيارة، والتي على فرض ثبوت مسؤوليتها ستجد نفسها مضطرة لدفع تعويضات بملايين الدولارات، إلا أن القضية قد انتهت بمذكرة صلح مشتركة بين الأطراف joint notice of settelement الأمر الذي حرم المحكمة من متعة التحليل القانوني لهذه القضية.

3 حسن محمد عمر الحمراوي، مرجع سابق، ص3063.

4 همام القوصي، إشكالية الشخص المسؤول عن الروبوت، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، العدد 25، 2017، ص6 مشار إليه لدى نيلة المهيري، نيلة المهيري، المسؤولية المدنية عن أضرار الإنسان الآلي "دراسة تحليلية"، رسالة ماجستير، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2020م، ص 36.

اعتمدته توصيات الاتحاد الأوروبي ليس له نظير تقليدي في القوانين الحالية الأمر الذي يمنع منطقياً تكييفه ضمن أي من التوصيفات القانونية التقليدية[1]، وقد حصر البرلمان الأوروبي النائب الإنساني في: المصنعين، المشغلين، المالكين، المستخدمين، وعليه فالمشرع الأوروبي لم يتعامل مع الروبوت على أساس أنه جماد أو شيء وفي ذات الوقت لم يعتبره كائن غير عاقل ودليل ذلك استخدام لفظ النائب وليس الحارس أو الرقيب، فحتى يُسئل الروبوت لابد أن يصل لمرحلة الإدراك الاصطناعي ويتجاوز فكرة الذكاء الاصطناعي[2] وإلى ذلك الحين يبقى الخطأ الذي يحدثه خطأ يُعزى إلى شخص طبيعي أو اعتباري.

المبحث الثاني: المسؤولية المدنية القائمة على الاعتبار الموضوعي

يصب نظام المسؤولية القائمة على الضرر Strict-Liability Regime (المسؤولية الموضوعية) في مصلحة المضرور إذ يكتفي بإثبات الضرر من جانبه وعلاقة السببية بين هذا الضرر وفعل المسؤول عن الروبوت، ولعل إمكانية تطبيق قواعد المسؤولية المدنية الموضوعية على سلوكيات الروبوت، تقتضي البحث في صحة اعتباره طفلاً أو تابعاً تنطبق عليه قواعد المسؤولية عن فعل الغير، أو في صحة اعتباره شيئاً تنطبق عليه قواعد المسؤولية الشيئية أو فعل الحيوانات، وصولاً لاعتباره مُنَتجاً تنطبق عليه قواعد المسؤولية الناجمة عن المنتجات المعيبة.

المطلب الأول: المسؤولية عن فعل الغير:

والسؤال المطروح في هذا الصدد هل يمكن النظر للروبوت كطفل أو كتابع بحيث يتحمل كل من متولي الرقابة أو المتبوع المسؤولية المدنية عن تصرفاته استناداً للقواعد العامة في المسؤولية عن فعل الغير؟ ومن باب أولى هو المتبوع أو متولي الرقابة على فرض صحة هذه الفرضية؟

---

[1] حسن محمد عمر الحمراوي، مرجع سابق، ص3088.

[2] محمد عرفان الخطيب، المركز القانوني للإنسالة الشخصية والمسؤولية "دراسة تأصيلية مقارنة"، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة 6، العدد،1440ه/2018م، ص 120.

أولاً: الروبـوت كالطفـل: عالجـت المـادة 174 مـن القـانون المـدني السـوري أحكـام المسؤولية المدنية لمتولي الرقابة على كل شخص بحاجة إلى تلك الرقابة بسبب قصره أو بسبب حالتـه العقليـة أو الجسمية، وعليـه قـد ينطبـق وصـف الطفل علـى الروبـوت نظـراً لتمتعه بالذكاء البشري مقابل قلة أو أحياناً انعدام مسؤوليته الأخلاقية[1]، كما أن الأطفال تتم قيادتهم من قبل ذويهم وهم قادرين على تغيير سلوكياتهم تحت تأثير الوالدين كما هو حـال الروبوتـات التـي تتـأثر بسـلوكيات مسـتخدميها، ممـا يفسـح المجـال للحـديث عـن مسؤولية متولي الرقابـة عن سلوكيات الروبـوت الضـارة والتـي يستلزم لقيامهـا شـرطين؛ الأول تولي شخص الرقابة علـى شخص آخر بنص القانون أو بموجب اتفاق، والثاني صدور عمل غير مشروع من الخاضع للرقابة[2]، وقد تعرضت هذه النظرية للنقد على أساس أن الروبوتات غالباً ما تخضع للسيطرة البشرية وفقاً لنظامها البرمجي في حين أن الآباء يربون أبنائهم ليكونوا أفراد مستقلين في المجتمع ويمنحونهم هامش الحرية لتطوير شخصـياتهم، أضـف لـذلك أن مفهـوم مسـؤولية متـولي الرقابـة وجـد بالأسـاس بالنسـبة للقاصرين أو الذين يعانون من اضطرابات عقلية تجعل أهليتهم ناقصة أو معدومة مما يعنـي بقائهـا محـدودة بوجـود العنصـر البشري، والأكثـر مـن ذلـك فـإن هـذه النظريـة تثيـر إشكالية تحديـد شـخص متـولي الرقابـة علـى الروبـوت، وحتـى علـى فـرض تحديـده فمـن الممكن له بسهولة التنصل من المسؤولية إذا أثبت أنه لم يقصر بواجب الرقابة، كما أنـه من الممكن العودة على الطفل فيما لو تعذر تحصيل التعويض من المسؤول عنه أو فيما لـو ثبـت عـدم وجـود متـولي للرقابـة الأمـر الـذي لا يمكـن تصـوره بالنسـبة للروبـوت وذلـك بدلالـة المـادة 2/165 من القانون المـدني السـوري التـي نصـت علـى: "ومـع ذلـك إذا وقـع الضـرر من شخص غير مميز ولم يكن هناك من مسؤول عنـه، أو تعذر الحصـول علـى

(1) Lehmann-Wilzig, Frankenstein Unbound, Towards a legal definition of Artificial Intelligence, in: Futures,442, 450 (1981). Referred by Paul Opitz, op cit, p.16 .

(2) عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني المجلد الثاني نظرية الالتزام بوجه عام، ط3، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 1998م، ص 1125.

تعويض من المسؤول جاز للقاضي أن يلزم من وقع منه الضرر بتعويض عادل مراعياً في ذلك مركز الخصوم"، أضف لذلك إمكانية قيام مسؤولية الخاضع للرقابة إلى جانب متوليها[1] شريطة ألا يستوفي المضرور تعويضين عن ضرر واحد، مما يفسح المجال للتسليم بإمكانية عودة المضرور على القاصر مباشرة وعودة متولي الرقابة عليه بما أداه فيما لو كان مميزاً وهو أمر غير متصور بالنسبة للروبوت.

ثانياً: الروبوت كتابع: تناول القانون المدني السوري أحكام مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه بالمادة 175[2] إذ تقوم هذه النظرية على أساس أن استخدام الذكاء الاصطناعي في إنجاز المهام يجب لا يختلف بالمعاملة القانونية عن استخدام مساعد بشري، مما يسمح بتطبيق نظرية المسؤولية النيابية على مالك الروبوت Vicarious Liability باعتباره متبوعاً، وبهذه الحالة يجب على المتبوع أن يسيطر على طريقة أداء تابعه لمهامه الأمر الذي يظهر بوجود سلطة فعلية قوامها الرقابة والتوجيه وارتكاب التابع لخطأ يضر بالغير أثناء تأديته هذه المهام أو بسببها، ولكن بالمقابل كلما زادت درجة الاستقلالية كلما ضاق نطاق تطبيق هذه النظرية، والأكثر من ذلك فإن الرقابة والإشراف على الروبوت قد تكون موزعة على أكثر من شخص بدءاً بالمصنع مروراً بالمبرمج وصولاً إلى المستخدم وبالتالي لا إمكانية لتحديد جهة تملك السيطرة الكاملة والمطلقة عليه، كما أن نظرية التابع والمتبوع وجدت في ضوء وجود عنصر بشري يعمل بشكل واعي وينخرط في نشاطات فكرية وهذا غير متوافر لدى الروبوت، كما أن مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه وبصرف النظر عن أساسها القانوني هي مسؤولية تضامنية تتيح لذي المصلحة مقاضاة مرتكب الخطأ أو متبوعة أو كلاهما معاً الأمر الذي يجعل من تطبيق أحكام هذه النظرية على الروبوتات أمراً متعذراً، فضلاً عن ذلك فإن مسؤولية

---

[1] المرجع السابق، ص 1142.

[2] المادة 175 من القانون المدني السوري تنص على: "1-يكون المتبوع مسؤولاً عن الضرر الذي يحدثه تابعه بعمله غير المشروع متى كان واقعاً منه في حال تأدية وظيفته أو بسببها 2-تقوم رابطة التبعية ولو لم يكن المتبوع حراً في اختيار تابعه متى كان له عليه سلطة فعلية في رقابته وتوجيهه".

المتبوع عن أعمال تابعه هي جوازية واحتياطية فقد لا يحكم بها القاضي مع توافر شروطها مما يجعل المضرور بموقف لا يحسد عليه، كما أن مسؤولية المتبوع لا تثبت إلا إذا نجح المضرور في إثبات الخطأ بجانب التابع؛ وهنا يثور السؤال عن كيفية إثبات الخطأ في جانب الروبوت بهذه الحالة! الأمر الذي يعيدنا إلى الإشكاليات التي تثيرها نظرية المسؤولية القائمة على الاعتبار الشخصي، وحتى على فرض ثبوت الخطأ في جانبه ماذا لو كان منقطع الصلة بالوظيفة التي صمم أو استخدم من أجلها الروبوت؟ وهذا ما يقودنا للبحث عن نظريات قانونية أخرى تصلح للتطبيق في مثل هذه الحالة.

المطلب الثاني: المسؤولية عن فعل الأشياء (الحية وغير الحية):

يعالج هذا المطلب إمكانية النظر للروبوت على أنه حيوان أو آلة تتطلب عناية خاصة إلى جانب دراسة مدى انطباق وصف المنتج المعيب على الروبوت مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية لجهة المسؤولية في كل فرضية من هذه الفرضيات.

أولاً: نظريــة حــارس الحيــوان: عالجت المادة 177 من القانون المدني السوري المسؤولية المدنية المترتبة على ما يُحدثه الحيوان من ضرر[1]، وقد تبدو مقاربة أو تشبيه الروبوت بالحيوان منطقية من حيث المبدأ فكلهما كيانات غير محسوبة على الإنسان أو على الآلة بشكل مطلق، ومن هنا فقد اقترح البعض بأن يكون مالك الروبوت مسؤولاً إذا ثبت إهماله أسوة بصاحب الحيوان الأليف[2]، على أساس أن مالك الحيوان هو الحارس مالم يثبت العكس[3]، أما خطورة الروبوت فهو أمر يمكن استنباطه اعتماداً على عدد من العوامل مثل عيوب التصنيع، أو فشل المالك في السيطرة عليه وغير ذلك،

[1] المادة 177 من القانون المدني السوري تنص على: "حارس الحيوان ولو لم يكن مالكاً له مسؤول عما يحدثه الحيوان من ضرر ولو ضل الحيوان أو تسرب، ما لم يُثبت الحارس أن وقوع الحادث كان بسبب أجنبي لا يد له فيه".

[2] Kelley et al, liability in robotics : an international perspective on robots as animals, 24 Advanced Robotics 1861, 1864 , 1865 (2010) and others. Referred by Paul Opitz, op cit, p. 12 .

[3] عبد الرزاق السنهوري، مرجع سابق، ص 1198.

ولكن يؤخذ على هذه النظرية أن المفهوم الحركي غير الحي للروبوت لا يقربه من الطبيعة الشيئية للحيوان، ناهيك عن كون الحيوان هو شيء حي بينما الروبوت هو شيء غير حي وإن كان غير جامد، ولعل نقطة التمايز الجوهري بينهما تكمن في مفهوم الذكاء بذاته الذي يتمتع به الروبوت على حساب الحيوان، فمفهوم الذكاء المنسوب للروبوت موضع نظر كونه يقوم على المنطق الرياضي لا المنطق الفلسفي، ما يجعل منه مخزوناً معرفياً أكثر منه ذكاءً إنسانياً، كما أن الحيوانات وبخلاف الروبوتات تتصرف تبعاً لغريزتها، في حين أن الروبوتات تتصرف استناداً لما برمجت عليه من خوارزميات تجعلها قادرة على التفكر بشكل منطقي أقرب ما يمكن للإنسان، أضف لذلك أن الحيوان وبخلاف الروبوت فائق الذكاء لا يستطيع في جميع الأحوال اتخاذ القرارات التي تتناسب مع كل موقف يتعرض له[1]، يضاف لكل ذلك الاختلاف البيولوجي بين الأثنين فالحيوان كائن حي يعيش ويموت وله جسد وروح وهذا يظهر بوضوح في المادة 515-14 من القانون المدني الفرنسي المحدثة بالقانون رقم 177-2015°n [2]، والأكثر من ذلك فإن الإنسان لا يستطيع أن يمارس حقوق الاستعمال والاستغلال والتصرف على الحيوان كتلك التي يمارسها على الروبوت بظل وجود قوانين تحرم الإساءة للحيوانات، أضف لكل ما سبق أن الحيوان لا يمكن أن يكون طرف أصيل أو وكيل في العقد بخلاف الروبوت الذي أصبح مؤخراً قادراً على إبرام العقود (مثل الحجز الفندقي وحجز تذاكر الطيران) باعتباره وكيلاً ذكياً، وكل هذا يجعل من هذه النظرية نظرية غير مكتملة.

---

[1] محمد ربيع أنور فتح الباب، مرجع سابق، ص72.

[2] عرف المشرع الفرنسي الحيوان بأنه: " كائناً حياً يمتلك سمة الإحساس مع مراعاة القوانين التي تحميه يخضع للنظام القانوني للأشياء" ما اعتبره البعض اعتراف بنوع خاص من الشخصية القانونية للحيوان بحيث يكون هذا بمثابة بوابة لمنح الشخصية القانونية للإنسالة.

J.P Marguénaud, la personnalite juridique des animaux, Recueil Dalloz, 1998,p.205 مشار إليه لدى محمد عرفان الخطيب، الذكاء الاصطناعي والقانون "دراسة نقدية مقارنة في التشريعين المدني الفرنسي والقطري في ضوء القواعد الأوروبية في القانون المدني للأنسآلة لعام 2017م والسياسة الصناعية الأوروبية للذكاء الاصطناعي والإنسآلات لعام 2019م، مجلة جامعة بيروت العربية، 2020م، بدون رقم صفحة.

ثانياً: نظرية حارس الأشياء: وفقاً للمادة 179 من القانون المدني السوري فإن كل من تولى حراسة أشياء تتطلب حراستها عناية خاصة أو حراسة آلالات ميكانيكية يكون مسؤولاً عما تحدثه هذه الأشياء من ضرر ما لم يثبت أن وقوع الضرر كان بسبب أجنبي لا يد له فيه، وتستند هذه النظرية إلى ما جاءت به أحكام اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام الخطابات الالكترونية في العقود الدولية إذ أقرت المادة 12 منها وجوب مساءلة أي شخص قام ببرمجة حاسوب ليتصرف نيابة عنه؛ الأمر الذي اعتمده الفقيه الإيطالي Ugo Pagallo للقول بأن نظام المسؤولية المدنية الواجب إعماله في مجال تقنيات الذكاء الاصطناعي يجب أن يتمثل في اعتبار الروبوت كأداة؛ مما يعني أن قواعد المسؤولية الموضوعية هي الأصلح لمُساءلة الأشخاص الطبيعيين أو الاعتبارين التي تتصرف هذه الكيانات لمصلحتهم بصرف النظر عما إذا كان هذا التصرف متوقع أو غير متوقع [1]، ففي قضاء لمحكمة استئناف liege لعام 2005 قررت مسؤولية حارس الحاجز الالكتروني الذي تسبب بإلحاق الضرر بأحد السيارات كون نظامه البرمجي فشل باستشعار غطاء السيارة[2]، وفي هذه النظرية لابد من التمييز بين الضرر الواقع بفعل الشيء والضرر الواقع بفعل الإنسان كون المسؤولية بالحالة الأولى تقوم على خطأ مفترض لا يقبل إثبات العكس كما هو حال حارس الحيوان في حين أنها تقوم بالحالة الثانية على الخطأ واجب الإثبات[3]، وتتعرض هذه النظرية للنقد على أساس أن الآلية التي يعمل بها حامل الذكاء الاصطناعي "الروبوت" تجعله يخرج من إطار الجمود إلى الحركة، وهذا يدفعنا للتمييز بين الآلة ذات الطبيعة الإجرائية الصرفة "الآلة الاتوماتيكية" والآلة ذات الطبيعية التنفيذية المستقلة "الآلة الذكية"، أي التمييز بين مفهوم المكننة

---

[1] Ugo Pagallo, op cit, p.98.

[2] Liège 10 nov 2005 J.L.M ,13,2006, p.1324 . Cité par Jacquemin, H., & Hubin, J-B, op cit, p.124.

[3] عبد الرزاق السنهوري، مرجع سابق، ص 1233و 1240.

Automateوالاستقلالية Autonomie[1] كما أن مناط مسؤولية الحارس هو وجود سلطة التوجيه والمراقبة وهذا لا يتفق مع الوظيفة التي نشأ من أجلها الذكاء بالأساس ألا وهي خدمة الإنسان بتحريره من عبء رقابة الأشياء التي تقع عليه بالأصل؛ فالروبوت من الأشياء التي تفلت من سيطرة الإنسان بطبيعتها وهذا يجعل تطبيق نظام المسؤولية بسبب الأشياء صعب المنال[2] فمفهوم الحراسة إنما وضع لحارس الشيء وفق المواصفات والسمات التقليدية للشيء المادي الجامد غير المتحرك، وهي صفاتٌ لا تتوافق مع الروبوت ذي الطبيعة المعنوية الافتراضية المتحركة والعامل بالذكاء الاصطناعي[3]، كما أنه وفقاً لهذه النظرية الأصل أن يكون الحارس شخصاً واحداً وهذا الأمر غير محقق بالنسبة للروبوت الذي تختلف فيه حراسة الهيكل عن حراسة البرمجيات، أضف لذلك أن الاستقلالية التي يتمتع بها الروبوت وقدرته على التصرف بطريقة غير متوقعة ينسف فكرة الحراسة القائمة أساساً على مبدأ السيطرة وتوجيه ورقابة الشيء محل الحراسة، الأمر الذي أدى لظهور نظرية الحارس الافتراضي Agent artificial المسؤول عن عمل الذكاء الاصطناعي[4] بوصفه العقل المتخذ للقرار الذي يقوم به الروبوت الذي يَبرز فيه هذا الذكاء، كما تم استحداث مفهوم الحراسة الرقمية Cadre numérique أو الحراسة الفنية Cadre technique والتي تنظر للحارس باعتباره الشخص المُلم بالدقائق الفنية

---

(1) محمد عرفان الخطيب، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي ... إمكانية المساءلة؟! دراسة تحليلية معمقة لقواعد المسؤولية المدنية في القانون المدني الفرنسي - مجلة كلية القانون الكويتية العالمية - السنة الثامنة - العدد - 1 العدد التسلسلي - 29 رجب - شعبان 1441 ه – مارس 2020 م، ص 129 .

(2) Laurent ARCHAMBAULT et Léa ZIMMERMANN, La réparation des dommages causés par l'intelligence artificielle : le droit français doit évoluer, Gaz. Pal. 6 mars 2018, n° 9, p. 17. مشار إليه لدى معمر بن طرية و قادة شهيدة، مرجع سابق، ص 130.

3 محمد ربيع أنور فتح الباب، مرجع سابق، ص76.

(4) C. Castelfranchi, et R. Falcone, From automaticity to autonomy: The frontier of artificial agents, In H. Hexmoor, C. Castelfranchi et R. Falcone (eds.), Agent Autonomy, Kluwer, 2003. Pp. 103-136. مشار إليه لدى محمد عرفان الخطيب، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي، مرجع سابق ص 134 .

والتقنية للروبوت أو الذي توضع هذه الدقائق تحت تصرفه[1]، فإذا تحقق مفهوم الحراسة التقليدي سواء أكان موضوع الحراسة ساكناً أو متحركاً، إلا أنه يبقى مفهوماً قاصراً عن شمول حراسة الأشياء المعنوية ذات البعد الاستقلالي مثل الروبوتات، ما يفتح المجال لفرضيات التحلل من المسؤولية استناداً لتوصيف عمل الروبوت بالقوة القاهرة كأحد تطبيقات السبب الأجنبي، بالمقابل إذا كانت الخيارات التي تبناها الروبوت غير متوقعة أو محتملة إنسانياً إلا أنها بالضرورة متوقعة اصطناعياً فهذا يعني بقاء المسؤولية قائمة رغم تمتع الروبوت بنوع من الاستقلالية.

ثالثاً: المسؤولية استناداً لنظرية عيب المنتج: بموجب هذه النظرية يكون المنتِج مسؤولاً عن الضرر الناتج عن عيب في منتجه سواء ارتبط بعقد مع المتضرر أم لم يرتبط[2]، وقد عرّف قانون حماية المستهلك السوري الصادر بالمرسوم 8 لعام 2021م العيب بأنه كل ما من شأنه أن ينقص أو يخل في المواصفات أو الشروط أو المعايير أو المقاييس الواجب توفرها في المادة أو المنتج أو السلعة أو الخدمة حسب الحال، على نحو يجعلها غير صالحة للاستعمال أو الاستفادة منها وفق ما أعدت له، وقد أعطت المادة4/ب منه للمستهلك الحق بإعادة المادة أو المنتج أو السلعة واسترداد ثمنها دون تحمل أي نفقات إذا تبين وجود عيب فيها أو تعذر استبدالها بأخرى من ذات الصنف أو القيمة، ومنذ عام 1998م أدخل المشرع الفرنسي فكرة المسؤولية عن عيوب التصنيع بالتقنين المدني الفرنسي وقد تم الاستناد إليها في تأصيل المسؤولية القانونية للأضرار الناتجة عن الروبوتات[3]، ويعتبر البعض أن نظام المسؤولية عن فعل المنتجات المعيبة هو الأكثر ملائمة حالياً لتأطير المسؤولية الناجمة عن أضرار الذكاء الاصطناعي

[1] مها بطيخ ، مرجع سابق، ص 1588.

[2] ممدوح محمد خيري هاشم، المسؤولية التقصيرية في ظل التطورات التكنولوجية الحديثة "المسؤولية دون خطأ في القانون المدني" دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، 2002م، ص147 مشار إليه لدى حسن محمد عمر الحمراوي، مرجع سابق، ص3084.

[3] محمد عرفان الخطيب، المركز القانوني، مرجع سابق، ص 126.

وتطبيقاته[1]، أما في القوانين التي لم تنظم المسؤولية المدنية عن المنتجات المعيبة فتعد نوعاً من أنواع المسؤولية عن الأشياء وهذا ما دفعنا لمعالجتها هنا، ولكن إذا أردنا تطبيق أحكام حراسة الأشياء فإن صاحب السيطرة الفعلية قد يكون شخص أخر غير المنتج لذا لابد من التفرقة بين حراسة التكوين[2] وحراسة الاستعمال وهو ما يسمى بنظرية تجزئة الحراسة التي تبنتها محكمة النقض الفرنسية عام 1956م[3]، وبمقتضى تشريع حماية المستهلك الإنكليزي لعام 1987م أضحت المسؤولية عن المنتجات المعيبة قائمة على الضرر (مسؤولية موضوعية) دون الحاجة لقيام المضرور بإثبات خطأ المنتج أو غيره من المسؤولين عن المنتجات المعيبة[4] استناداً لقاعدة الغرم بالغنم[5] شريطة أن يتسم العيب بالخطورة لكي يكون بالإمكان التعويض عن الأضرار الناجمة عنه، أما العيوب الأخرى التي تقلل من جودة المنتج أو قيمته فلا تدخل ضمن نطاق التعويض بموجب هذا القانون[6]، وعملياً هناك نوعين من العيوب يمكن أن تصيب الروبوتات هي العيب المادي بالهيكل، والعيب غير المادي بالخوارزميات، ولكن قد يكون من الصعب رسم حد

---

(1) Laurent ARCHAMBAULT et Léa ZIMMERMANN, La réparation des dommages causés par l'intelligence artificielle: le droit français doit évoluer, Gaz. Pal. 6 mars 2018, n° 9, p. 17 مشار إليه لدى معمر بن طرية و قادة شهيدة، مرجع سابق، ص 131 .

(2) والمقصود بحراسة التكوين أن بالشيء عناصراً داخلية ومكونات، ليست كسائر العناصر والمكونات، ولكنها تتسم بالخصوصية التي تجعل حارس المظهر الخارجي للشيء عاجزاً عن رقابة هذه العناصر والمكونات، ولا يملك أدنى احتمال لمراقبتها، ولمسائلة حارس التكوين يجب أن يقع الضرر بفعل تكوين الشيء ذاته بسبب عيب في صناعته أو تكوينه، أي بسبب التدخل الإيجابي لفعل تكوين الشيء بحيث يصبح الفعل المسبب للشيء راجعا إلى داخل الشيء وتكوينه أ .د .أسامة أحمد بدر، فكرة الحراسة في المسؤولية المدنية، دار النهضة العربية – القاهرة، دون تاريخ نشر، ص118 مشار إليه لدى حامد أحمد لسودي الدرعي، المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2019م، ص 36 .

3 محمد ربيع أنور فتح الباب، مرجع سابق، ص78.

(4) Tony Weir, A case book on Tort, Tenth edition, Thomason, Sweet and Maxwell, 2004, P.26.

مشار إليه لدى يونس صلاح الدين علي، المسؤولية المدنية الناجمة عن المنتجات المعيبة في القانون الإنكليزي دراسة مقارنة بالقانون العراقي، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، العدد 3، سنة 10، 2017م، ص 287.

(5) المرجع السابق، ص 312 .

(6) المرجع السابق، ص 298 .

فاصل بين مصدر العيب بهذه الحالة، كما قد يدق مفهوم العيب بالنسبة للمنتجات المركبة؛ إذ وفقاً للمادة 1245–7 من القانون المدني الفرنسي في حال كان سبب الضرر هو عيب في منتج مدمج في منتج آخر فإن منتج الجزء ومنتج الكل مسؤولان بالتضامن، وقد وسعت المادة الأولى من قانون حماية المستهلك الإنكليزي أنف الذكر من مصطلح المنتج ليشمل: 1–الشخص الذي يصنع تلك المنتجات 2–الشخص الذي يحرز أو يستخلص تلك المنتجات 3–الشخص الذي يقوم بتنفيذ عمليات صناعية أو أي عمليات أخرى في الحالات التي يكون فيها المنتج حصيلة لمثل هذه العمليات، حتى أن المادة الثانية منه عدت أشخاصاً أخرين مسؤولين عن الأضرار وهم (تاجر التجزئة – صاحب العلامة الخاصة – المستورد – المورد)، وحتى تقوم مسؤولية المنتِج لابد أن يثبت المدعي الخطأ والضرر والسببية[1]، بالمقابل إذا لم يكن العيب موجوداً وقت طرح المنتَج أو إذا لم تسمح الحالة التقنية والعلمية في ذلك الوقت باكتشاف العيب فلا مجال لتحقق مسؤولية المنتِج، وإذا كانت القاعدة العامة تقضي بأن إثبات العيب ملقى على عاتق المدعي فإنه وبظل هذا التعقيد التقني يصعب على المضرور إثبات وجود عيب أو خلل بالروبوت لحظة طرحه بالسوق، كما قد يصعب عليه التفرقة بين الأضرار اللاحقة بفعل استقلالية الروبوت والأضرار التي تعزى إلى خلل في نظامه الأمر الذي يحتم برأينا إلقاء عبء الإثبات على عاتق المدعى عليه كاستثناء على الأصل بمثل هذه الحالة حتى لا تترك الضحية بحالة من اللاعدالة نتيجة عدم لجوئها إلى القضاء بسبب مصاعب الإثبات، وبجميع الأحوال فإن عملية البحث عن مدى تورط المنتِج في إلحاق الأضرار الناتجة عن سلوك الروبوت يستوجب التحقيق في السبب الفني الذي أدى لعدم استجابة

(1) « la responsabilité du producteur est soumise à la condition que le demandeur prouve, outre le dommage, le défaut et le lien de causalité entre le défaut et le dommage Civ. 1ère, 23 sept.2003, Bull. civ. I, n°188. Cité par Guillaume Guegan, op cit, p.90 .

المنتَج إلى توقعات المستهلك[1]، ففي قرار لمحكمة النقض البلجيكية عام 2003 أقيمت مسؤولية المنتِج على أساس أن المنتَج كان من المتوقع أن يسبب الضرر كونه موجه للأطفال وهم فئة غير قادرة على إدراك خطورة الاستعمال[2]، ولما كانت سلسلة توزيع المنتَج فيها العديد من الأشخاص فإنه إذا ثبت أن العيب يعود لفعل أو امتناع أحدهم يمكن العودة عليه وليس على المنتِج فقط[3]، كما أنه وبموجب ما يسمى بالدفع بتطور الخطر development risk defence يمكن للمنتِج التنصل من المسؤولية إذا أثبت أن الحالة التقنية والعلمية بالوقت الذي طرح فيه منتجه بالأسواق لم تكن تسمح بالكشف عن هذا العيب، إلا أن المشكلة تكمن بالتركيز على الوقت الذي يطرح فيه المنتَج بالسوق كأساس لمسؤولية المنتِج وهذا لا يلزمه بأي واجب بعد ذلك، أضف لذلك أنه وفقاً للمفهوم الحديث للعيب فإن الشيء يصبح معيباً عندما لا يستجيب لمتطلبات السلامة المتوقعة من قبل الشخص الحريص[4] الأمر الذي لا يتماشى مع تعقيدات الذكاء الاصطناعي؛ فهل يمكن اعتبار الانحراف غير المتوقع في اتخاذ القرار من قبل الروبوت بمثابة العيب ؟ والأكثر من ذلك قد يواجه هذا الطرح إشكالية تكييف الروبوت باعتباره منتجاً بشكل مطلق وفقاً للمفهوم التقليدي للمنتجات، وحتى إذا سلمنا بفرضية اعتباره كذلك معتدين بالدعامة التي يدمج فيها (هيكل الروبوت) تطرح أمامنا إشكالية إثبات بأن المنتج كان

---

(1) Howells Geraint, David G Owen, Products liability law in America and Europe. In: Howells G, Ramsay I, Wilhelmsson T, Kraft D, Handbook of research on international consumer law. Edward Elgar Publishing, chap 9, 2009, p.241. مشار إليه لدى معمر بن طرية وقادة شهيدة، مرجع سابق، ص 123

(2) " l'usage de produit était susceptible de causer un dommages raisonnablement prévisible dans la mesure où il était destine notamment à de jeunes enfants qui ne sont généralement pas mesure d'apprecier les risques d'utilisation ". Cass.26sep 2003 pas 2003 p.1494. Cité par Jacquemin, H., & Hubin, J-B, op cit, p.132 .

(3) Charlotte TROI, op cit, p.47 .

(4) J.van Zuylen, La responsabilité de gardien d'un chose effectuée d'un vice inactualité en droit de la responsabilité (G.Cruysmans Coord) Bruxelles, Bruylant, 2015, p.41 .Cité par Jacquemin, H., & Hubin, J-B, op cit, p.126 .

معيباً مقارنة بمنتوجات أخرى من نفس الصنف، أضف لذلك استثناء مخاطر التطور الذي يتمسك به المنتجون لإعفاء أنفسهم من المسؤولية من خلال إثبات أن الحالة المعرفية والفنية وقت طرح المنتج بالسوق كان يستحيل معها كشف العيب المخل بالأمن إلى جانب إشكالية تحديد شخص منتج الروبوت التي تمر عمليه إنتاجه بمراحل تقنية وفنية معقدة يصعب معها الوقوف على شخص المنتج النهائي[1]. ونظراً لتشرذم الآراء حول نظريات المسؤولية المدنية الحاكمة لسلوكيات الروبوت بين القائم منها على الخطأ الشخصي والقائم على الضرر فإننا نؤيد فكرة الأخذ بنظام المسؤولية متعدد الأنماط إلى حين الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوت وذلك في سبيل اقتضاء التعويض في ظل القواعد القانونية الحالية في الدول العربية والذي يتجلى في[2]:

1- نظام المسؤولية الفردية للفاعلين استناداً لمعيار السلطات الفعلية وبما يتناسب وخصوصية الروبوت العامل بالذكاء الاصطناعي.
2- نظام المسؤولية التعاقبي للفاعلين بدءاً بالمصنع وصولاً للمستخدم باعتبارهم جميعاً ساهموا في ادماج هذا الخطر بالمجتمع شريطة الاعتداد بنوع النظام الذكي وبطبيعة الضرر اللاحق لتقرير المسؤول.
3- نظام المسؤولية الجماعية التضامنية للفاعلين الذي يدفع الفئات المساهمة في صناعة وتصميم هذه التقنيات للاشتراك في تجمعاتpools لتغطية المسؤولية وتعويض آثارها.

[1] محمد ربيع أنور فتح الباب، مرجع سابق، ص88.
[2] معمر بن طرية وقادة شهيدة، مرجع سابق، ص 139 وما يليها.

الخاتمة:

شكل اختراق الروبوتات لحياة البشر تحدياً حقيقاً للقانون، فالتشريعات الحالية على الصعيدين الدولي والمحلي لا تواكب التطور المتلاحق في مجال الذكاء الاصطناعي، ومن هنا فقد تعرضت هذه الدراسة في طياتها لكثير من المسائل القانونية التي يُمكن أن يتناولها الباحثون بشكل تفصيلي في القادم من دراساتهم القانونية، فكانت البداية في المبحث الأول مع الحديث عن المسؤولية المدنية للروبوت المبنية على أساس شخصي إذ تعرضنا لإمكانية نسبة الخطأ إلى الروبوت من عدمها، ثم تم الانتقال لمعالجة المسؤولية المدنية المبنية على أساس موضوعي في المبحث الثاني حيث أسقطنا النظريات العامة حول مسؤولية متولي الرقابة، ومسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه، ومسؤولية حارس الشيء وحارس الحيوان إضافة لنظرية المسؤولية عن المنتجات المعيبة على محور بحثنا، ولعل قيمة هذا البحث القانوني لن تكتمل بدون الثمرة المنتظرة منه والتي تتجلى بمجمل النتائج والمقترحات لعلها تُجبر شرخاً موجوداً وتفتح أبواب التفكير الإبداعي على مصراعيه أمام المهتمين بهذا الفرع الخصب من فروع القانون.

النتائج:

1- نسبة الخطأ للذكاء الاصطناعي يستدعي التفرقة بين أنواع الذكاء المختلفة فتقنيات الذكاء ذات النظام المحدود مبرمجة على أوامر محددة مما يصعب نسبة الخطأ لها فهي بمثابة وكيل ذكي عن أصحابها، أما تقنيات الذكاء العام والفائق فيمكن نسبة الخطأ إليها تأسيساً على السلطات غير المحدودة التي تبرمج عليها على نحو يجعلها تتصرف كالإنسان أو ربما تفوقه، وبحال نسبة الخطأ للذكاء فيتم تقاضي التعويض عبر تفعيل الذمة المالية للذكاء الاصطناعي وهذا يستدعي من باب أولى الاعتراف له بنوع من أنواع الشخصية القانونية، ويتم تفعيلها بإنشاء صناديق خاصة بدفع التعويضات للمتضررين تتكون مواردها من مساهمات المعنيين بهذا القطاع.

2– إمكانية تطبيق قواعد المسؤولية المدنية الموضوعية دون خطأ على أفعال وسلوكيات الروبوت تقتضي البحث في صحة اعتباره طفلاً أو تابعاً تنطبق عليه قواعد المسؤولية عن فعل الغير، أو في صحة اعتباره شيئاً تنطبق عليه قواعد المسؤولية عن فعل الأشياء أو فعل الحيوانات، وصولاً لاعتباره مُنَتجاً تنطبق عليه قواعد المسؤولية الناجمة عن المنتجات المعيبة وهذه أمور يعتريها الشك القانوني.

المقترحات:

1– لا يمكن أن يكون الذكاء الاصطناعي منطقة خارجة عن القانون ومن هنا فقد رأى البحث أنه حري بالمشرع على الصعيدين المحلي والمقارن أن يضع قواعد قانونية خاصة تتناول أحكام المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي تعالج جوانب الخصوصية والتفرد ضمن هذا الذكاء ببعديه المعنوي والمادي، وتمنح الروبوت مكانته القانونية التي يستحق باعتباره شيئاً فريداً، أعلى من الشيء بمفهومه التقليدي وأقل من الإنسان، وهذا يستدعي سن مشروع قانون الروبوتات The Rablaw بالاستفادة من تجارب مقارنة (مثل الميثاق الكوري الجنوبي بخصوص الروبوتات الذي تم تبنيه في نهاية 2007م وتوزعت محتوياته على ثلاثة محاور أساسية هي: قواعد صنع الروبوتات، حقوق وواجبات مستخدمي ومالكي الروبوت، حقوق وواجبات الروبوت نفسه) وعلى ذلك نقترح أن تشمل أحكام مشروع قانون الروبوت المسائل القانونية التالية:

أ– مفهوم الروبوت والعناصر التي يقوم عليها.

ب– تحديد المراحل التي تمر بها عملية صناعة الروبوت وهذا مهم بمجال تتبع وتحديد المسؤوليات القانونية.

ج– الأحكام الناظمة لقواعد صنع الروبوت.

د– تأطير أحكام المسؤوليات القانونية المدنية والجزائية للروبوت.

هـ– التأمين الإجباري.

و- حماية البيانات ذات الطابع الشخصي وغير الشخصي (مثل الأسرار التجارية).
ز- الشخصية القانونية للروبوت.
ح- التكييف القانوني للحق بالروبوت.
ط- مسألة تمتع الروبوت بحقوق الملكية الفكرية وعلى رأسها حقوق التأليف وحقوق الاختراع.
ي- حق المستخدم باستخدام الروبوت بحرية ضمن الأطر القانونية المتاحة.
ك- الحماية القانونية للروبوت بحال تعرضه للأذى من قبل الغير بما في ذلك روبوت آخر.
ل- إسناد المسؤولية بالتعويض بشكل يُرسي التوازن بين جهات التصميم والإنتاج والاستخدام ويأخذ بعين الاعتبار درجة التطور التي وصلت إليها تقنية الذكاء الاصطناعي.

2- إحداث وزارة خاصة بالذكاء الاصطناعي أسوة بالتجربة الإماراتية أو على الأقل هيئة تابعة لوزارة الاتصالات أو وزارة الصناعية أسوة بكوريا الجنوبية بهدف دعم صناعة وتطوير وتوزيع الروبوتات وتقديم المشورة للجهات المعنية بصنع سياسات الذكاء الاصطناعي بالدولة وإنشاء سجل خاص بالروبوتات الأخذ بنظام تسجيل الروبوتات تزامناً مع تفعيل نظام التأمين الإلزامي وإنشاء صندوق تعويضات للمتضررين من سلوكيات الروبوت، إضافة لإعداد وتأهيل الكوادر الوطنية للتعامل مع مختلف جوانب هذه التقنية، وأخيراً إنشاء صروح علمية مستقلة متخصصة بالذكاء الاصطناعي وقضاء مختص بنظر القضايا الناشئة عن الذكاء الاصطناعي.

3- تطوير وتعديل أحكام ونصوص القانون المدني السوري القائمة حالياً لاستيعاب ظاهرة انتشار الروبوتات العاملة بالذكاء الاصطناعي وإقدامها على سلوكيات غير مشروعة تضر بالغير وذلك من خلال النظر إلى الروبوت كمخاطب جديد بأحكام القانون المدني إلى جانب الأشخاص الطبيعية والاعتبارية الأخرى مما يكفل التأطير المطلوب لمسؤوليته المدنية بالتزامن مع إحداث نظام تأميني كافي للتصدي لمسألة التعويض عن أفعال الروبوت، وهذا يستدعي بطبيعة الحالة تعديل جملة من القوانين والتشريعات الأخرى ذات الصلة من أجل تحقيق استيعاب متكامل لهذه الظاهرة المستجدة على الساحة القانونية.

4- تعديل وتطوير أحكام القانون المدني السوري على المدى القصير من خلال تحديد التزامات كل جهة معنية بالروبوت، تمهيداً لتعديل هذه الأحكام على المدى الطويل من خلال إنشاء نظام خاص بالمسؤولية المدنية عن أفعال الروبوت تأخذ بعين الاعتبار معايير إسناد المسؤولية والاشتراك فيها وصولاً لآثار تحقق هذه المسؤولية، وإلى ذلك الحين فإننا نحث القاضي الناظر بالنزاع على الأخذ بنظام المسؤولية متعدد الأنماط في سبيل ضمان حصول المضرور على التعويض.

المراجع العربية:

الكتب:

- السنهوري، عبد الرزاق، الوسيط في شرح القانون المدني المجلد الثاني نظرية الالتزام بوجه عام، ط3، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 1998 م .

الرسائل العلمية:

- أحمد لسودي الدرعي، حامد، المسؤولية المدنية عن حوادث المركبات ذاتية القيادة "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2019م .
- المهيري، نيلة، المسؤولية المدنية عن أضرار الإنسان الألي "دراسة تحليلية"، رسالة ماجستير، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 2020م.
- يوسف، كريستان، المسؤولية المدنية عن فعل الذكاء الاصطناعي، رسالة ماجستير، الجامعة اللبنانية، 2020/2019م.

المقالات:

- أبو العيال، أيمن، العمل غير المشروع (المسؤولية التقصيرية)، الموسوعة القانونية المتخصصة، مجلد 6، هيئة الموسوعة العربية، 2010 م .
- الحمراوي، حسن محمد عمر، أساس المسؤولية المدنية عن الروبوتات بين القواعد التقليدية والاتجاه الحديث، مجلة كلية الشريعة والقانون، العدد 23، الإصدار 2، الجزء 4، 2021م.
- الخطيب، محمد عرفان، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعي ... إمكانية المساءلة؟! دراسة تحليلية معمقة لقواعد المسؤولية المدنية في القانون المدني الفرنسي، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة الثامنة، العدد 1، 1441هـ/2020م.

- الخطيب، محمد عرفان، الذكاء الاصطناعي والقانون "دراسة نقدية مقارنة في التشريعين المدني الفرنسي والقطري في ضوء القواعد الأوروبية في القانون المدني للأنسآلة لعام 2017م والسياسة الصناعية الأوروبية للذكاء الاصطناعي والإنسآلات لعام 2019م، مجلة جامعة بيروت العربية ، 2020م.
- الخطيب، محمد عرفان، المركز القانوني للإنسالة الشخصية والمسؤولية "دراسة تأصيلية مقارنة"، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة 6، العدد،1440هـ/2018م.
- الدحيات، عماد عبد الرحيم، نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا "إشكالية العلاقة بين البشر والآلة"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية الاقتصادية، المجلد 8، عدد 5، سنة 2019م.
- بدوي محمد، عمر طه، النظام القانوني للروبوتات الذكية المزودة بتقنية الذكاء الاصطناعي "دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدني للروبوتات الصادرة عن الاتحاد الأوروبي سنة 2017 ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكوري، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، مجلد 7، عدد2، 2020م.
- بطيخ، مها، المسؤولية المدنية عن أضرار أنظمة الذكاء الاصطناعي "دراسة تحليلية مقارنة"، المجلة القانونية، مجلد 9، عدد5، 2021م.
- بن طرية، معمر وشهيدة، قادة، أضرار الروبوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعي تحد جديد لقانون المسؤولية المدنية الحالي لمحات في بعض مستحدثات القانون المقارن، حوليات جامعة الجزائر، عدد خاص، الملتقى الدولي للذكاء الاصطناعي: تحد جديد للقانون، الجزائر 28/27 نوفمبر 2018م .

- شهبي قمورة، سامية ومحمد، باي وكروش، خيرية، الذكاء الاصطناعي بين الواقع والمأمول "دراسة تقنية وميدانية"، حوليات جامعة الجزائر، عدد خاص، الملتقى الدولي للذكاء الاصطناعي : تحد جديد للقانون، الجزائر 28/27 نوفمبر 2018 م.
- صلاح الدين علي، يونس، المسؤولية المدنية الناجمة عن المنتجات المعيبة في القانون الإنكليزي دراسة مقارنة بالقانون العراقي، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، مجلد10، العدد 30، 2017م.
- عثمان، أحمد علي حسن، انعكاسات الذكاء الاصطناعي على القانون المدني "دراسة مقارنة"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، مجلد 12، عدد 76، 2021م.
- فتح الباب، محمد ربيع أنور، الطبيعة القانونية للمسؤولية المدنية عن أضرار الروبوتات "دراسة تحليلية مقارنة"، مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا المعلومات 23-24 مايو 2021- مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، عدد خاص، 2021م.
- مجاهد، محمد أحمد المعداوي، المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي "دراسة مقارنة"، المجلة القانونية، مجلد 9، عدد2، 2021م.
- محمد، سيد طنطاوي، الجوانب القانونية للذكاء الاصطناعي والروبوت، المركز الديمقراطي العربي، 2020م .
- لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الجوانب القانونية للعقود الذكي والذكاء الاصطناعي، الدورة 15، نيويورك، 2018م .

المراجع الإنكليزية:

Books:

- Russell, Stuart J. and Norvig, Peter, Artificial Intelligence A Modern Approach, PEARSON, US, 2005 .
- Pagallo, Ugo, The law of robots crimes, contracts and torts, Springer, 2013.
- Articles :
- Cerka, Paulius, Gintare Sirbikyte, Jurgita, Liability for damages caused by artificial intelligence, Computer law & security review, Vol.31, 2015 .
- Marchisio, Emiliano, In support of no-fault civil liability rules of artificial intelligence, A spring Nature Journal, Vol.1:54, 2021.
- Opitz, Paul, Civil Liability and Autonomous Robotic Machines: Approaches in the EU and US, Stanford, Vienna, Transatlantic Technology Law Forum, TTLF Working Papers, No. 43, 2019.

Reports :

- BERTOLINI, Andrea, Artificial Intelligence and Civil Liability Legal Affairs, European Union, 2020 .
- Liability for artificial intelligence and other emerging digital technologies, expert group on liability and new technologies, European Union, 2019 .

المراجع الفرنسية:

- Livres : Jacquemin, H., & Hubin, J-B. (2017). Aspects contractuels et de responsabilité civile en matière d'intelligence artificielle. In Intelligence artificielle et droit (pp. 73-141). (Collection du CRIDS; No. 41). Larcier.

Thèses :

- GUEGAN, M. Guillaume, l'élévation des robots à la vie juridique, doctorat, Université Toulouse 1 Capitole (UT1 Capitole), 2016.
- TROI, Charlotte, Le Droit à l'épreuve de l'intelligence artificielle, LLM, Université de la Rénuion, 2017 .